بالكفر لينتهوا عن المراء فيها والتكذيب بها اذ كلها قرآن
منزل يجب الايمان به رواه احمد وابو داود وعن عمرو
بن شعيب اي محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه
عن جده يحتمل ان يكون الضمير راجعا الى عمرو فيكون
الحديث مرسلا لان جد عمرو وهو محمد بن عبد الله بن عمرو
تابعي وان راجعا الى شعيب مع ما فيه من تفكيك الضمير فالحديث
متصل لان جد شعيب عبد الله بن عمرو بن العاص صحابي و
لهذه العلة تكلموا في صحيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
لما فيها من احتمال الترديد قال سمع النبي عليه السلام قوما
اي كلام قوم يتدارؤن في القرآن اي يختلفون ويتدافعون
بعضهم بعضا والتدارؤ دفع كل من المتخاصمين قول صاحبه
عما يقع من القول اي يدفع بعضهم دليل البعض منه قال المظهر
مثال ذلك ان اهل السنة يقولون الخير والشر من الله تعالى لقوله
تعالى قل كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك بدليل قوله
تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
وهذا الاختلاف منهي اي على هذا الوجه وانما الطريق في مثل
تلك الآيات اي يأخذوا ما عليه اجماع المسلمين ويؤولوا الآية الاولى
كما نقول انعقد الاجماع على ان الكل بتقدير الله تعالى واما قوله
تعالى ما اصابك الخ فذهب المفسرون الى انه متصل بما قبله والمعنى
فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يعني ان المنافقين
لا يعلمون ما هو الصواب ويقولون ما اصابك الخ وقيل الآية
مستأنفة اي ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي
اي فتح وغنيمة وراحة وغيرها فمن فضل الله وما اصابك
من سيئة اي من هزيمة وتلف مال ومرض فهو جزاء ما عملت
من الذنوب كما قال الله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت
ايديكم ويعفو عن كثير فالآية السابقة خارجة عن مسئلة القضاء
والقدر فقال عليه السلام انما هلك من كان قبلكم اي من اليهود
والنصارى بهذا اي بسبب التدارؤ اشارة تحقير او تعظيم
لعظم ضرره وقيل المضاف محذوف اي بهذا الاختلاف في المراء

المذموم ضربوا كتاب الله اي جنسه بعضه ببعض بدل بعض
والجملة بيان لاسم الاشارة اي خلط من كان قبلكم التورية
والانجيل ومعناه دفع اهل التورية الانجيل واهل الانجيل
وكذلك اهل التورية ما لا يوافق مرادهم من التورية وكذلك اهل
الانجيل وقيل المراد بكتاب الله القرآن اي خلطوا بعضه ببعض
فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق
والمقيد فحكموا في كلها حكما واحدا من ضربت اللبن بعضه ببعض
اي خلطته والضرب الصرف ايضا فان الراكب اذا اراد صرف الدابة
ضربها اي صرفوا كتاب الله عن المعنى المراد الى ما مال اليه اهواء
هم وينبغي للناظر في كتاب الله ان يوفق بين الآيات فانه يصدق
بعضه بعضا ومن اشكل عليه شيء فليتوقف فيه ويسنده الى سوء
فهمه ويكل علمه الى عالمه عز وجل ولذا قال وانما نزل كتاب الله
المراد به الجنس يصدق بعضه بعضا يعني ان الانجيل مثلا يبين ان
التورية كلام الله وهو حق والقرآن يبين ان جميع الكتب المنزلة
حق وكذلك الناسخ يبين انه لا يعمل بالمنسوخ والمحكم يبين انه
لا يعمل بالمتشابه والمؤول بدليل يبين انه لا يعمل بالظاهر والخاص
والمقيد يبينان انه لا يعمل بالعام والمطلق فلا تكذبوا بعضه
ببعض بل قولوا كل ما انزل الله على رسوله حق او بان تنظروا
الظاهر لفظين منه مع عدم النظر الى القواعد التي تصرف احدها
عن العمل به بنسخ او تخصيص او تقييد او تأويل فان ذلك
يؤدي الى القدح في الدين فما علمتم منه اي علما موافقا للقواعد فقولوا
اي به وما جهلتم اي منه كالمتشابهات وغيرها فكلوه او ردوه
وفوضوه الى عالمه وهو الله تعالى او من هو اعلم منكم من العلماء ولا
تلقوا معناه من تلقاء انفسكم وقد سئل ابن عباس عن آيات ظاهرة
التنافي فاجاب عنها منها نفي المسائلة يوم القيامة واثباتها
فنفيها فيما قبل النفخة الثانية واثباتها فيما بعدها قلت ويحتمل
ان يكون كلاهما بعد النفخة الثانية بان يكون النفي في اوائل
المواقف والاثبات في اواخرها ومنها كتمان المشركين حالهم
وافشاءه فالاول بالسنتهم والثاني بايديهم وجوارحهم قلت

Copyright © King Saud University